

2128 - حكم توفير جزء من المصاريف التي يعطاها الرجل من مسئول عمله مما يؤدي إلى التأخير في أداء العمل

عبدالعزیز بن باز

انني اعمل مع احد التجار وهذا التاجر يعطيني المصروف يوميا للمواصلات وللاكل والشرب. لكنني لا اصرف ذلك المبلغ كله في الاكل والشرب وانما اصرف بعضه والباقي اوفر منه لكنني اؤثر على الوقت. بحيث استهلك وقت - [00:00:00](#) كان اطول او فيما لو صرفت المبلغ كاملا. وجهوني جزاكم الله خيرا. هل ما انا عليه صحيح؟ او لا بد منه اتباع ما طلب ذلكم التاجر جزاكم الله خيرا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد -

[00:00:22](#)

اذا كنت متفقا معه على مصرف معين فانت بالخيار تأكله كله او بعضه لا حرج عليه فقد طابت نفسه بذلك وانت ابصر بنفسك تصف الجميع او بعضها نعم جزاكم الله خيرا. يقول انه يؤثر على الوقت سماحة الشيخ - [00:00:45](#) بحيث يستهلك وقتا اطول اذا لم يصرف المصروف كاملا. ولا سيما في موضوع المواصلات كما يقول اذا كان التقصير يؤثر على العمل فلا يجوز له. هم. لابد ان يكون الامل وافرا كاملا - [00:01:04](#)

فاذا كان عدم صرفك المصروف على وجه اكمل يؤثر العمل او ينقص العمل فلا يجوز له لابد ان كاملا كما شرب شرط عليك كما اتفقتما عليك ان تسلم لو اعطيته اذا كان يعينك على العمل ولا يحفظ به تقصير - [00:01:21](#) الحاصل انه لابد من اكمال العمل. نعم جزاكم الله خير - [00:01:40](#)